



الرقم : ٢٢٠١٠٠٢ / ٨٠ / ١٢ / ١٦ / ٢٤ التاريخ : / / 1443 هـ الموافق : ٢٠٢٢ / ٥ / ١٩

الدكتور القائم بأعمال عميد كلية الطب البشري
السيد مدير دائرة الموارد البشرية

تحية طيبة، وبعد،

فأرجو إعلامكم بقرار مجلس العمداء الذي اتخذته المجلس في اجتماعه رقم (14- 2021/2022) المنعقد بتاريخ 2022/4/25، والمتضمن:

قرار رقم (2022/14/704)

الموافقة على تعديل "تعليمات العمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري في الجامعة الهاشمية في المستشفيات والعيادات والمراكز الخاصة" تعليمات رقم (11) لسنة 2021، واعتمادها بصيغتها المرفقة اعتباراً من تاريخه، ووفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس العمداء
رئيس الجامعة

أ.د. فواز محمد العبد الحق الزبون

لمسقة: الأستاذ الدكتور نائب الرئيس.....

لمسقة: الدكتور مدير وحدة الشؤون المالية.

لمسقة: السيدة مدير مكتب الشؤون القانونية.

تعليمات رقم (١١) لسنة ٢٠٢١

تعليمات العمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري

في الجامعة الهاشمية في المستشفيات والعيادات والمراكز الخاصة

صادرة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٢/١٤/٧٠٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٥

استناداً للمادة (١٣) من نظام الرواتب والعلاوات رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٨

أولاً:

تسمى هذه التعليمات، تعليمات العمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري في الجامعة الهاشمية في المستشفيات والمراكز الخاصة والعيادات الخاصة، ويعمل بها من تاريخ إقرارها.

ثانياً:

تكون للكلمات والعبارات الآتية فيما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة: الجامعة الهاشمية.

الرئيس: رئيس الجامعة الهاشمية.

مجلس العمداء: مجلس العمداء في الجامعة.

الكلية: كلية الطب البشري.

العميد: عميد كلية الطب البشري.

عضو هيئة التدريس الذي يسمح له بممارسة العمل الخاص: عضو هيئة التدريس في كلية الطب برتبة / راتب أستاذ مساعد على الأقل.

العمل الخاص: ممارسة العمل الخاص في عيادة خاصة أو مركز طبي أو في المستشفيات الخاصة أو غيرها من المنشآت التي تعنى بالشأن الطبي خارج أوقات الدوام الرسمي.

ثالثاً:

يجوز لعضو هيئة التدريس في كلية الطب البشري في الجامعة ممارسة العمل الخاص بموجب قرار من الرئيس بناءً على تنسيب من القسم والعميد، وفق المعايير التالية:

أ- يلتزم عضو هيئة التدريس المصرح له القيام بالعمل الخاص بكافة التعليمات المتعلقة بالعمل الخاص.

ب- يتقدم عضو هيئة التدريس الذي يرغب بممارسة العمل الخاص بطلب خطي إلى الرئيس بتسليم من رئيس القسم والعميد.

ج- يقتطع من راتب عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص مبلغ (١٥٠) دينار شهريا.

د- يقتطع من راتب عضو هيئة التدريس الذي لا يمارس العمل السريري في المستشفيات التي تربطها مع الجامعة إتفاقيات تعاون أو مذكرات تفاهم مبلغ (٧٠٠) دينار شهريا طيلة فترة إنقطاعه عن العمل في هذه المستشفيات بناء على تسليم من العميد.

هـ- يجوز ممارسة العمل الخاص خارج أوقات الدوام الرسمي في الجامعة أو المستشفيات التي تربطها مع الجامعة إتفاقيات تعاون أو مذكرات تفاهم وفق المعايير التالية:

١. يلتزم عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص بمهامه التدريسية والإدارية التي يكلف بها من الجامعة، الكلية، أو القسم، كما يلتزم عضو هيئة التدريس السريري بمتابعة شؤون المرضى (عيادات، عمليات، إستشارات أو إجراءات) في المستشفى الذي تربطه بالجامعة إتفاقيات تعاون أو مذكرات تفاهم.
٢. لا يسمح بممارسة العمل الخاص في الأيام المخصصة للعمل الجامعي أو خلال فترة الإمتحانات.
٣. لا يسمح بالعمل الخاص خلال المناوبات أو خلال ساعات الدوام الرسمي في المستشفى التعليمي الذي تربطه مع الجامعة إتفاقيات تعاون، وتكون مسؤولية ترتيب المناوبات للشعبة والقسم.
٤. لا يسمح بالعمل الخاص خلال الإجازة المرضية، والتأكيد على عدم التمتع بالإجازة السنوية قبل إعتماها حسب أنظمة وتعليمات الجامعة.
٥. يكون رئيس القسم مسؤولاً عن إلزام أعضاء هيئة التدريس بالتعليمات الواردة في هذا التعليمات.

رابعاً:

لا يسمح بممارسة العمل الخاص لعضو هيئة التدريس السريري الذي لا يمارس العمل السريري في المستشفيات التي تربطها إتفاقيات تعاون أو مذكرات تفاهم مع الجامعة الهاشمية.

خامساً:

في حال عدم رغبة عضو هيئة التدريس الإستمرار بممارسة العمل الخاص، يتقدم بطلب خطي لرئيس القسم والعميد، وينتهي العمل الخاص بعد صدور قرار من الرئيس.

سادساً:

يحق للرئيس إلغاء الموافقة على ممارسة عضو هيئة التدريس للعمل الخاص بناء على تسليم من العميد.

سابعاً:

إذا مارس عضو هيئة التدريس العمل الخاص دون الحصول على موافقة خطية من الرئيس، يطبق عليه نظام الهيئة التدريسية وتعليماته النافذة، وإقتطاع المبلغ الوارد بالفقرة (ج/د) من المادة الثالثة الواردة في هذه التعليمات طيلة فترة عمله دون الحصول على الموافقة.

ثامناً:

إذا ارتكب أي عضو من أعضاء هيئة التدريس في الكلية ممن تنطبق عليه هذه التعييمات مخالفة، يطبق عليه نظام الهيئة التدريسية وتعليماته التنفيذية النافذة.

تاسعاً:

في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات أو في الحالات التي ينشأ خلاف بشأنها، يعرض الموضوع على مجلس العمداء بناء على تنسيب من مجلس الكلية.

عاشراً:

تلغي هذه التعليمات أية تعليمات سابقة في ما يتعلق بالعمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس السريريين في كلية الطب البشري في الجامعة وذلك من تاريخ إقرارها.

حادي عشر:

العميد والرئيس مسؤولان عن تنفيذ هذه التعليمات.